mroftalp htehaB ni knil muideM

رجل أعطى عمه أرض يزرعها لمدة 5 سنوات وأخذ منه مبلغ من المال لا يعيده له إلا بعد مضي 5 سنوات فما حكمه

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم يقول لي ارض صالحة للزراعة فكلمت عمي بان يزرعها لمدة خمس سنوات علما باني اخذت منه مبلغا من المال قدره خمسة الاف ريال مقدم ولا ارد له هذا المبلغ الا بعد مظي خمس سنوات - 00:00:00

هل هذا جائز؟ ارجو من فضيلتكم التوضيح احسن الله اليكم. الجواب هذا من عمك لك واعطاؤك الارض له يزرعها خمس سنوات هو يستفيد من الارض وانت تستفيد من القرظ فحينئذ يكون هذا من باب القرض الذي جر نفعا - 00:00:14

فلا يجوز ذلك لا يجوز لك ان تقترض ولا يجوز لعمك ان يقرضك. وفيه مخرج يعني فيه بديل وذلك ان تؤجره الارض تأجيرا السنة مثلا مئة ريال مئتين ريال هو يستغل الارظ ويعطيك الاجرة - 00:00:42

فاذا اجرته الارض من اجل ان يستفيد منها فلا مانع من ذلك. اما كونه يقرضك ويكون ويستفيد من الارض في مقابل القرظ فلا يجوز وبالله التوفيق - 00:01:07